

"إحكام": (44) يومًا على انتهاء تقديم طلبات تملك العقارات

المصدر: واس

تاريخ النشر: 16 أكتوبر 2022

أوضحت الأمانة العامة للجان النظر في طلبات تملك العقارات "إحكام" بأنه لم يتبق سوى (44) يومًا على انتهاء مدة استقبال طلبات تملك العقارات، حيث تنتهي بتاريخ 5/5/1444 هـ الموافق 29/11/2022 م .

وأكدت الأمانة العامة أنها تعمل بشكل حثيث على دراسة طلبات تملك العقارات والتأكد من استيفائها للشروط والمتطلبات المعتمدة، منوهة بأنه يشترط في جميع طلبات التملك أن يكون العقار محل الطلب قد أحياي قبل أمر المنع من الإحياء الصادر بموجب الأمر السامي رقم (21679) في 9/11/1387 هـ، وأن يقدم الطلب قبل تاريخ 5/5/1444 هـ، وألا يكون العقار ضمن المواقع التي لا يجوز اكتساب الملكية فيها شرعاً، أو بموجب الأوامر والقرارات والتعليمات، إضافة إلى تعبئة النماذج المعتمدة اللازمة لاستكمال الطلب، وأن اللجان لن تنظر في أي طلب تملك عقار سبق الفصل فيه بحكم مكتسب للصفة النهائية، أو يقع ضمن المواقع التي لا يجوز اكتساب الملكية فيها شرعاً أو بموجب الأوامر والأنظمة والقرارات، أو تتعارض مع التنظيم أو التخطيط، أو أيًا من المشروعات التنموية الأخرى، وذلك وفقاً لقواعد وآلية عمل لجان النظر في طلبات تملك العقارات .

كما أتاحت الأمانة العامة العديد من قنوات التواصل مع المستفيدين حرصاً على خدمتهم، وتقديم الإيضاحات المتعلقة بشروط وآلية التقديم، والوثائق والمستندات المطلوبة، إضافة إلى الرد على جميع الاستفسارات، وتلقي الملاحظات، من خلال مركز التواصل الموحد على الرقم (920035544)، وحساب "إحكام" على موقع التواصل الاجتماعي تويتر @Ehkaam_sa، وكذلك البريد الإلكتروني info@ehkaam.sa